

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الخامس عشر : قال عليه السلام : .

- " كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فكلوا منها وادخروا " .

قلت : أخرج مسلم (1) عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم قال بعد : كلوا وتزودوا وادخروا انتهى . وأخرج أيضا عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أهل المدينة لا تأكلوا لحم الأضاحي فوق ثلاث فشكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لهم عيالا وحشما وخداما فقال : كلوا وأطعموا واحبسوا وادخروا انتهى . ووهم الحاكم في " المستدرک " فرواه وقال : على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأخرج مسلم أيضا عن عائشة قالوا : يا رسول الله إن الناس يتخذون الأسقية من ضحاياهم ويجعلون فيها الودك قال : وما ذاك ؟ قالوا : نهيت أن تؤكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث فقال : إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت فكلوا وادخروا وتصدقوا انتهى . وأخرج البخاري عن سلمة بن الأكوع (2) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ضحى منكم فلا يصحبن بعد ثلاثة وفي بيته منه شيء " فلما كان العام المقبل قالوا : يا رسول الله نفعل كما فعلنا عام الماضي ؟ قال : كلوا وأطعموا وادخروا فإن ذلك العام كان بالناس جهد فأردت أن تعينوا فيها انتهى . وأخرج أبو داود (3) عن نبیشة الهذلي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنا كنا نهيناكم عن لحومها أن تأكلوها فوق ثلاث لكي تسعكم جاء الله بالسعة فكلوا وادخروا واتجروا ألا وإن هذه الأيام أيام أكل وشرب وذكر الله " انتهى .

(1) الأحاديث الثلاثة المروية عن جابر وأبي سعيد وعائشة عند مسلم في " الأضاحي - قبل الفرع والعتيرة " ص 158 - ج 2 ، وعند الحاكم في " المستدرک - في الأضاحي " ص 232 - ج 4 ، وحديث عائشة عند أبي داود في " باب حبس لحوم الأضاحي " ص 32 - ج 2 .

(2) عند البخاري في " الأضاحي - في باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها " ص 835 - ج 2 .

(3) عند أبي داود في " باب حبس لحوم الأضاحي " ص 33 - ج 2